

وزارة الموارد المائية والري

قطاع الري

الإدارة العامة لري-----

طلب خدمة رقم (١٢) ري

دمغة

طلب ترخيص بأخذ أتربة أو رمال أو طمي من المشون

على الجسور أو من قاع الترعة

(مادة رقم ٩ من قانون ١٢ لسنة ١٩٨٤ والمادة (٧) من لائحته التنفيذية)

السيد المهندس / مدير عام ري-----

تحية طيبة وبعد . . .

أرجو التكرم بالموافقة على الترخيص بأخذ أتربة / رمال / طمي من المشون على جسور ترعة

----- / قاع ترعة ----- وذلك لاستخدامها في-----

ومرفق طيه المستندات والرسوم المطلوبة والمبينة خلفه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مقدمه لسيادتكم

الاسم:

الصفة (مالك/مستأجر):

بطاقة عائلية/شخصية/رقم قومي:

التوقيع:

تاريخ تقديم الطلب:

إيصال

استلمت أنا----- الطلب المقدم من السيد/-----

بشأن طلب الترخيص بأخذ أتربة / رمال / طمي من المشون بجسور ترعة----- / قاع ترعة

----- وكذا المستندات والرسوم المبينة خلفه .

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

## الرسوم المطلوبة:

١. توريد رسم نظر قدره عشرة جنيهاً يورد لخزينة الإدارة أو بحوالة بريدية.
٢. إقرار من الطالب بقبول دفع إتاوة المناجم والمحاجر.
٣. توريد تأمين مؤقت قدره جنيه واحد عن كل متر مكعب من الأتربة المطلوب الترخيص بأخذها وذلك لغير الجهات الحكومية والقطاع العام.
٤. إقرار بقبول المحاسبة على ثمن التربة المطلوب الترخيص لها طبقاً لما ورد بالقرارات الوزارية المنظمة لذلك على أن يتم تسديدها قبل صدور الترخيص.
٥. موافقة وزارة الزراعة في حالة استخدام الأتربة للأغراض الزراعية.

## التوقيت الزمني:

يصدر القرار المناسب من السيد المهندس مدير عام إدارة الري المختصة خلال شهر من تاريخ استيفاء المستندات والرسوم عالية.